وزارة المالية

اخبار المحاسبة و الضرائب

قرار رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٢٥

وزير المالية

بعد الاطلاع قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٥ بشأن بعض الحوافز والتيسيرات الضريبية للمشروعات التى لا يتجاوز حجم أعمالها السنوي عشرين مليون جنيه ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يكون تقديم المشروعات الخاضعة لأحكام القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٥ المشار إليه لطلب الاستفادة من أحكامه على النموذج رقم (١/١٠ طلبات) المرافق لهذا القرار ، وذلك على الموقع الإلكتروني لمصلحة الضرائب المصرية .

ويكون لتلك المشروعات تقديم طلب العدول عن الاستفادة من أحكام القانون المذكور على النموذج رقم (١/١١ طلبات) المرافق لهذا القرار ، وذلك على الموقع الإلكتروني للمصلحة بعد مضي مدة لا تقل عن خمس سنوات تبدأ من اليوم التالي لتقديم طلب الاستفادة المنصوص عليه في الفقرة الأولي من هذه المادة .

(المادة الثانية)

يكون تقديم الإقرار الضريبي السنوي للمشروعات الخاضعة لأحكام القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٥ المشار إليه عن نشاطها التجاري أو الصناعي أو المهني على النموذج رقم (٢٠ إقرارات) المرافق لهذا القرار .

(المادة الثالثة)

في تطبيق أحكام المادة (١٣) من القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٥ المشار إليه ، يقصد بالنظم المبسطة ، السجلات والدفاتر والمستندات الآتية :

السجلات : سجل الأصول الثابتة / سجل مخزون الخامات .

الدفاتر : دفتر يومية المبيعات / دفتر يومية المشتريات / دفتر ملخص الضريبة .

المستندات : الفاتورة الإلكترونية أو الإيصال الإلكتروني – بحسب الأحوال .

ويكون إمساك السجلات والدفاتر والمستندات المنصوص عليها في هذه المادة في الصورة الالكترونية أو الورقية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٥/١٠/٢٣

وزير المالية

أحمد كجوك

اخبار المحاسبة و الضرائب

طلب المحاسبة الضريبية وفقا لنظام المحاسبة المبسط طبقا للمادة رقم (1) من القانون رقم (6) لسنة 2025

وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية

نموذج رقم (1501) طلبات

طلب المحاسبة الضريبية وفقا لنظام المحاسبة المبسط
طبقا للماده رقم (1) من القانون رقم (6) لسنه 2025

اسم الممول :

الرقم القومي :

نشاط الممول :

رقم التسجيل الضريبي:

عنوان النشاط الرئيسي:

رقم العقار	اسم الشارع / القريه	الحي	القسم / المركز	المحافظه

رقم التليفون (الارضي): رقم الهاتف المحمول :

إسم المأمورية التابع لها الممول:

السيد الاستاذ / رئيس مأمورية الضرائب :

برجاء العلم بأن حجم الاعمال يبلغ جنيها مصريا

فقط و قدره مبلغ جنيها مصريا

وذلك وفقا لأي من الصور الآتية :- برجاء وضع علامه (√) امام المختار

1- بيانات آخر ربط ضريبي نهائي للمشروع الممول لدى المصلحة في تاريخ العمل بهذا القانون .
2- بيانات آخر إقرار ضريبي يقدمه المشروع الممول لدى المصلحة ولم يحاسب ضريبيا حتى تاريخ العمل بهذا القانون.
3- بيانات الإقرار الذي يقدمه المشروع الذي يسجل ضريبيا بعد تاريخ العمل بهذا القانون .
4- البيانات المتاحة من خلال منظومة الفاتورة الإلكترونية أو الإيصال الإلكتروني

وقد الاستفادة من هذا النظام سيتم :-
- تقييم إقرار سنوي مبسط لضريبة الدخل
- تقييم إقرار قيمة مضافة كل ثلاثة أشهر في حالة الخضوع لضريبة القيمة المضافة اختيارا من الفترة التالية للانضمام
- عدم الخضوع لنظام الخصم أو التحصيل المطبقة تحت حساب الضريبة
- تقييم إقرار الشهرية الضريبية السنوية لضريبة المرتبات عن دفاتر مطالب بضريبة المرتبات

بشرط الاستفادة من الحوافز والتيسيرات الضريبية المنصوص عليها في هذا القانون ما يأتي:
- الالتزام بتقديم الإقرارات الضريبية المنصوص عليها بالمادة (11) من هذا القانون في مواعيدها القانونية
- الانضمام إلى المنظومات الإلكترونية المعتمدة بما في ذلك الفاتورة الإلكترونية أو الإيصال الإلكتروني طبقا لمراحل الإلزام التي يصدر بها القرار من رئيس المصلحة ، وإصدار الفواتير أو الإيصالات المقررة

أوافق

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالطلب صحيحة وكاملة طبقا لحجم الاعمال خلال العام كما أقر بأني التزم بالتوجيهات والتعليمات الواردة بالقانون في حالة سداقا بيانات الطلب الحكم للتطبيق.

إسم الممول / الوكيل إسم المثل القانوني

توقيع الممول / الوكيل توقيع المثل القانوني

تحريرا في يوم شهر سنه

الموقع الالكتروني للمصلحة : www.eta.gov.eg البريد الالكتروني : info@eta.gov.eg